



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د.عبدالله عبدالرحمن السعدي

المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د.عبدالله عبدالرحمن السعدي

جامعة العين للعلوم والتكنولوجيا/دولة الإمارات العربية المتحدة

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

لاشك أن الصلة وثيقة بين مجالي إدارة القضاء والمهارات اللغوية؛ إذ الأنظمة الإدارية والقانونية يجب أن تكون بتعبير واضح فصيح، وأن تكون بصياغة متقنة خالية من الأخطاء اللغوية، حتى يكون تفسير النصوص متوافقا مع القواعد العربية؛ لأن الأخطاء اللغوية تسبب ضياع الحقوق مع المخاطر الاجتماعية والقانونية.

إن المهارة اللغوية العربية هي عنصر مهم في صياغة الأنظمة والقوانين، ووجدنا فقهاء المسلمين اهتموا كثيرا بالعربية وقواعدها من خلال تحديد معاني الألفاظ، وتركيب الجمل، وقد ألفوا كتباً بهذا الاتجاه، ومنها: (الزينة في المصطلحات الإسلامية العربية) لأبي هاشم أحمد بن حمدان الرازي، ت: ٣٢٢هـ و(الصاحبي) لابن فارس ت ٣٩٥هـ وفيه باب (الأسباب الإسلامية) و(المزهر) للسيوطي ت: ٩١١هـ بين فيه علة نقل الألفاظ من اللغة إلى الشريعة للمعاني التي لم تخطر على بال العرب قبل الإسلام، و(الكوكب الدرّي) فيما تخرج من الفروع الفقهية على المسائل النحوية) للأسنوي لبيان المسائل الفقهية على القواعد النحوية. واهتم الباحثون المعاصرون كذلك بهذا المجال، ومنهم علي عبد الواحد وافي في كتابه (فقه اللغة) إذ بين أثر القرآن والحديث والإسلام في اللغة العربية. وكذلك الشيخ يحيى الجزائري في كتابه (ارتقاء السيادة في علم أصول النحو) والسعيد شنوفة في كتابه (داسات في آليات التحليل وأصول اللغة والنحو) ومحمود أحمد نحلة في كتابه (أصول النحو العربي) وأشرف النواجي في كتابه (مصطلحات علم أصول النحو)



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د.عبدالله عبدالرحمن السعدي

وغيرهم من العلماء. وهذا الموضوع متعدد الجوانب، منها الجانب القانوني الواسع، ومنها ما يتصل به التعبير القضائي مع الاهتمام بتثبيت الحقوق لأهلها من خلال صياغة لغوية رصينة، وتركيب واضح للكلمات بعيدا عن الإلباس والإشكال مع التركيز على اختيار الألفاظ ومجالات مضامينها ومعانيها. ومن خلال هذا البحث سنتضح حاجة أهل إدارة القضاء إلى مهارة في اللغة العربية بما يلبي متطلبات صياغة مذكرات الأحكام، مع ما يتصل بها من العقود التوثيقية والنظم والملحقات الحقوقية. وكذلك التعرف على صفات أطراف القضاء وتمتعهم بالجانب اللغوي في المهارات المطلوبة لذلك، ثم بيان مشكلات الأخطاء اللغوية في التدوين الإداري والقضائي.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي الأمين، محمد سيد المرسلين، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

الحياة البشرية قائمة على أسس الإدارة والتدبير الحكيم، فالخالق جلّ وعلى يدبر الأمر بحكمه وحكمته، وأراد من خلقه أن يتصفوا بصفة الحكمة في الحياة، وأهم شيء في الحياة هو إدارة القضاء ابتداء بالنفس وانتهاء بالآخرين من الخلق؛ لأن القضاء العادل هو وسيلة للفصل بين البشر في حل المعضلات ودفع المظالم، وهو وظيفة من وظائف الأنبياء والرسول - صلوات الله وسلامه عليهم - للفصل في مشكلات البشر، فذكر القرآن قصة النبي داود - عليه الصلاة والسلام - بقوله تعالى: (وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ* إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُودَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ) سورة ص: ٢١ - وفي ذلك إشارة إلى علم القضاء، أو علم (فصل الخطاب) للفصل في الخصومات وعلم القضاء.^١

^١ - مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر - التفسير الوسيط للقرآن الكريم: ٤٨٥/٨ - المطابع الأميرية - ط ١٤١٤ هـ /



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د. عبد الله عبد الرحمن السعدي

إدارة شؤون الحياة تسري على كل مفاصلها بقانون ينظمها، وأصل لفظ القانون سرياني بمعنى المسطرة، ثم نقل إلى أحكام جزئيات المحكوم عليه، والقضية في كل شيء أصل وقاعدة، والأحكام فروعها، فاستخراجها من ذلك الأصل يأتي تفرعاً منها. وقيل هذه الكلمة مأخوذة من اللفظ اليوناني (نس ذچپ) ثم استعارتها اللغة العربية عن طريق الاتصال مع اللغة اليونانية.^١ وهذا البحث يتصل بعلم العربية وعلم إدارة شؤون الحياة تدبيراً وقضاءً، واللسان العربي أدق الموازين للنطق بالحق والعدل في القضاء، والفصل بين الخلق كما أراد رب العالمين، وهو لسان يحمل المنهج القويم في معالجة هفوات الخلق أجمعين.

ربما توهم بعض الناس أن موضوع اللغة يخرج عن دائرة اهتمام الإدارة والقضاء بسبب ندرة ما كتب في هذا الموضوع، حتى إن المكتبة العربية تكاد تخلو من مؤلفات عميقة فيه؛ إذ تدبير شؤون الحياة والقضاء كان قبل قرن من الزمن أو أكثر مندمجاً مع الفقه الإسلامي، وهو سليم مع سلامة نصوص العلماء والفقهاء، ولا حاجة لأن يخص بعلم أو تأليف، ولكن بعد انتشار القوانين الوضعية احتاج تطبيقها إلى دراسات تكشف الإيجابيات والسلبيات اللغوية. وإن مادة هذا البحث متشعبة الجوانب في الإدارة والأنظمة ومذكرات القضاء وغيرها؛ لأن صياغة المذكرات وغيرها من محاور القضاء التنفيذي قد تقع فيها الهفوات اللغوية لأسباب كثيرة: منها سرعة صياغتها وظروفها الخاصة.

ويجدر بهذا البحث أن يذكر شيئاً من تاريخ مساهمات الفقهاء في إثراء اللغة العربية، وذلك نظراً لما جاءت به القوانين المعاصرة من اعتمادهم على قواعد الفقهاء، إذ لاشك أن الفقه الإسلامي قد فتح الآفاق أمام رجال الإدارة والقانون في تحليل المشكلات وكيفية معالجتها من جانب الشكل والمظهر، وإن اختلفت كثيراً من جانب المضمون والجوهر.

^١ <https://ar-ar.facebook.com/.../posts/>

إن منهج هذا البحث يمكن أن يكون نواة لدراسة أوسع بعون الله تعالى، وذلك باختيار نقاط مهمة موجزة عن جهود الفقهاء في تععيد القواعد، نظرا لصلتها بالإدارة و القانون في الترتيب والتنظيم حتى إن أهمية العربية تظهر في مذكرات القضاء والحقوق، فالمبحث الأول بين أهمية المصطلحات في صياغة القانون. والمبحث الثاني جاء معددا أسلوب العربية في الحكم. والمبحث الثالث ذكر المهارات اللغوية في القضاء.

المبحث الأول

أهمية المصطلحات

اهتم العلماء بالبحث اللغوي، وقدموا الدراسات والأبحاث والمؤلفات في هذا الاتجاه، وانكشف من خلال هذه الأبحاث أثر ألفاظ اللغة العربية في مجالات متعددة من نواحي الحياة، ومنها اتساع دائرة الاجتهاد الفكري، واتساع دائرة التواصل العلمي ولا سيما علماء الفقه وأصوله في نمو أفكارهم حتى أهلتهم للاجتهاد، ودفعتهم لتأليف الكتب الوافرة في هذا الميدان، ومنها: (الزينة في المصطلحات الإسلامية العربية) لأبي هاشم أحمد بن حمدان الرازي، ت: ٣٢٢هـ و(الصاحبي) لابن فارس ت ٣٩٥هـ وفيه باب (الأسباب الإسلامية) و(المزهر) للسيوطي ت: ٩١١هـ بين فيه علة نقل الألفاظ من اللغة إلى الشريعة للمعاني التي لم تخطر على بال العرب قبل الإسلام، وأصبح الواجب على أهل العلم معرفة العمق المعنوي في اللسان العربي؛ لئلا يحدوا في مؤلفاتهم أو فتياهم عن الصواب، والعربية نامية متطورة بالمصطلحات الدالة على تلك المعاني، كما هو شأن الصناعات المستحدثة، وهذا شأن علوم الآلة من العروض والنحو والصرف وغيرها. وهذا السيوطي في كتابه (الاقتراح) ذكر المسائل التي تقوم على السماع والقياس والإجماع والعرف واستصحاب الحال ونحوها، وهذه هي الأصول المشتركة بين الشريعة واللغة. أما في مجال التطبيقات الفرعية وبناء المسائل الفقهية على القواعد النحوية فقد كان هذا



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د.عبدالله عبد الرحمن السعدي

منهج ثلة من علماء الفقه وأصول الفقه، ومنهم الإمام الأسنوي في كتابه (الكوكب الدري فيما تخرج من الفروع الفقهية على المسائل النحوية)

وكان لاجتهاد الفقهاء تطور وتواصل مع دقائق اللغة، بل رأينا أن اللغة العربية أوجدت ألفاظاً لم تكن مستعملة من قبل، وألبست ألفاظاً أخرى معاني جديدة لم تكن تدل عليها قبل الإسلام، فاحتضنت اللغة العربية القوانين، مثلما احتضنت الفقه الإسلامي قبل القوانين والأنظمة، واستمر التواصل بين العربية وصدور الأحكام في كل العصور.

اهتم الباحثون المعاصرون كذلك بهذا المجال، ومنهم علي عبد الواحد وافي في كتابه (فقه اللغة) إذ بين أثر القرآن والحديث والإسلام في اللغة العربية. وكذلك الشيخ يحيى الجزائري في كتابه (ارتقاء السيادة في علم أصول النحو) والسعيد شنوفة في كتابه (داسات في آليات التحليل وأصول اللغة والنحو) ومحمود أحمد نحلة في كتابه (أصول النحو العربي) وأشرف النواجي في كتابه (مصطلحات علم أصول النحو) وغيرهم من العلماء. ولاشك أن الكثير من القضايا والمعاملات تتوقف على تحديد معاني الألفاظ، مما دعا رجال الشريعة والقانون إلى بذل الجهود في هذا السبيل، لذلك نجد معاني الألفاظ ومعاني الحروف قد نالت اهتماماً واسعاً عند العلماء بتأليف كتب مستقلة، أو خصوصاً بفصل في كتبهم، فاللغة العربية هي الوعاء الكريم الذي يحمل أكرم شريعة وأشرف نظام للبشرية، وابن فارس يقول: (من أراد معرفة ما في كتاب الله عز وجل وما في سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من كل كلمة غريبة أو نظم عجيب، لم يجد من العلم باللغة بدءاً) وقال الجويني: (وينبغي أن يكون المفتي عالماً باللغة العربية، فإن الشريعة عربية، إنما يفهم أصولها من الكتاب والسنة... ويشترط أن يكون المفتي عالماً بالنحو والإعراب،

^١- أحمد بن فارس - الصاحب في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها: ٥٠ - دار

فقد يختلف باختلاف معاني الألفاظ ومقاصدها^١ وقال ابن تيمية: (إن الله لما أنزل كتابه باللسان العربي، وجعل رسوله مبلغاً عنه الكتاب والحكمة بلسانه العربي، وجعل السابقين إلى هذا الدين متكلمين به، لم يكن سبيل إلى ضبط الدين ومعرفته إلا بضبط هذا اللسان، وصارت معرفته من الدين)^٢ وقال أيضاً: (فإن فهم الكتاب والسنة فرض، ولا يفهم إلا بفهم اللغة العربية، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب)^٣ (والنظر في القرآن والحديث لا بد أن تتقدمه العلوم اللسانية؛ لأنه متوقف عليها، وهي أصناف: فمنها علم اللغة، وعلم النحو)^٤ (إن حاجة الفقه والقانون الملحة إلى العربية كانت سبباً في إثراء اللغة واستمرارها، فعلم الفقه وأصوله مرجعها إلى العربية)^٥ وقال النحوي الجرمي: (منذ ثلاثين سنة أفتي الناس من كتاب سيبويه)^٦ وكانت الدراسات اللغوية سبباً في سمو بعض الأشخاص في المجتمع وعلو شأنهم، ويدل على ذلك ما حصل للموالي من مكانة اجتماعية بسبب ملازمتهم لدراسة اللغة ثم الفقه، مما جعل الخليفة عمر بن عبد العزيز يحيل الفتيا في مصر إلى رجلين من الموالى ورجل من العرب. فأما العربي: فجعفر بن ربيعة، وأما الموليان: فيزيد بن أبي حبيب، وعبد الله بن أبي جعفر. وقد ردّ الخليفة عمر على المعترضين بقوله: (ما ذنبي إن كانت الموالى تسمو بأنفسها صُعداً وأنتم لا تسمون)^٧ ويقول أبو إسحاق الشاطبي ت ٧٩٠هـ: (إن الشريعة عربية، وإذا كانت عربية فلا يفهمها

١ - البرهان في أصول الفقه: ١٣٣٠/٢ - أدب المفتي والمستفتي: ٨٧

٢ - أبو العباس أحمد بن عبد الحلّيم شيخ الإسلام ابن تيمية - اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم: ١٦٢ - مكتبة دار العلوم - بيروت: دار الفكر، ٢٠٠١.

٣ - المصدر نفسه: ٢٠٧

٤ - ابن خلدون - المقدمة: ٤٣٥-٤٣٦

٥ - ابن يعيش الموصلي، موفق الدين أبو البقاء - شرح المفصل للزخشي: ٨/١ - دار الكتب العلمية - بيروت ط ١ -

١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م

٦ - الشاطبي - الموافقات: ٤/١١٥ تحقيق أبو عبدة مشهورين حسن، دار ابن عفان/ السعودية ط/ ١٩٩٧م

٧ - الكاشف، د. سيدة إسماعيل - مصر في فجر الإسلام: ٣١٧



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د. عبد الله عبد الرحمن السعدي

حق الفهم إلا من فهم اللغة العربية حق الفهم، لأنهما سيان في النمط، ما عدا وجوه الإعجاز، فإذا فرضنا مبتدئاً في فهم العربية فهو مبتدئ في فهم الشريعة، أو متوسطاً فهو متوسط في فهم الشريعة، والمتوسط لم يبلغ درجة النهاية، فإذا انتهى إلى درجة الغاية في العربية كان كذلك في الشريعة، فكان فهمه فيها حجة، كما كان فهم الصحابة وغيرهم من الفصحاء الذين فهموا القرآن حجة، فمن لم يبلغ فقد نقصه من فهم الشريعة بمقدار التقصير عنهم، وكل من قصر فهمه لم يعد حجة، ولا كان قوله مقبولاً، فلا بد من أن يبلغ في العربية مبلغ الأئمة فيها كالخليل، وسيبويه، والأخفش، والجرمي، والمازني، ومن سواهم^١ إن الشريعة الإسلامية اشتملت على أصول متكاملة تحكم علاقة الإنسان بالخالق- سبحانه- ثم بالمخلوقين، وأرست القواعد المختلفة لما يتعلق بالمعاملات والعقود، أو فيما يتعلق بعلاقة المسلمين بغيرهم من الأمم، ووضع الفقهاء لها أساساً من القواعد الراسخة، وما زالوا يبحثون ويصنفون مستهدين بنصوص الكتاب والسنة، وبهدي سلف هذه الأمة، تحت أبواب واسعة في كتب الفقه. وعند النظر والبحث العلمي المبني على العدل والإنصاف نجد أنه لا يمكن لأي دارس للقانون بفروعه المختلفة أن ينكر أو يتجاهل الأثر الكبير للشريعة الإسلامية في إنشاء وتطوير قواعد القوانين التي لا يزال العمل بها سارياً في المجتمع الدولي حتى الآن. وجاءت بعض أحكام الشريعة الإسلامية مماثلة لأحكام الأمم السابقة كبعض الحدود العقابية والأحوال الشخصية ليؤكد وحدة دين التوحيد الذي توالى عليه الأنبياء والرسول- عليهم الصلاة والسلام- وتناول فقهاء المسلمين نصوص الكتاب والسنة لاستخراج الأحكام التي تنظم تلك العلاقات البشرية، واستخدموا مناهج علمية أمثال لفظ (السير) لدلالته على نظرية الحرب والسلام، أو القانون الدولي، وصارت كلمة (السير) مصطلحاً شاع استعماله بين الفقهاء في مختلف العصور؛ لأنه يعني سيرة المسلمين في التعامل مع المشركين الحربيين، وأهل العهد المستأمنين، وأهل الذمة،

^١ - الشاطبي، الموافقات: ١١٥/٤



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د. عبد الله عبد الرحمن السعدي

والمرتدين، والبغاة المعتدين. وأصل السيرة حالة السير، إلا أنها غلبت على أمور المغازي، وما يتعلق بها كالمناسك على أمر الحج. وبرز علماء ألفوا وصنفوا فيه، أمثال الإمام محمد بن الحسن الشيباني، تلميذ الإمام أبي حنيفة، والإمام أبي يوسف القاضي. فالشيباني أول من دوّن الفقه بشكل منظم، وله مؤلفات أشهرها فيما يتعلق بالعلاقات بين الأمم كتاب (السير الكبير) الذي ألفه في القرن التاسع الميلادي، وقد برز آخرون في قرون لاحقة أشهرهم: علي بن محمد الماوردي الذي قدّم دراسة حول القانون العام بقسميه الداخلي والخارجي في القرن العاشر الميلادي.

وهنا بعد أن اتضحت أهمية اللغة في مجال الفقه الإسلامي والاجتهاد فإن الأنظمة المعاصرة هي الأخرى بحاجة إلى اللغة ومهاراتها، وهو ما نبينه في المبحث القادم.

المبحث الثاني

أسلوب العربية في إدارة الأحكام

إن إدارة الأنظمة والقوانين وكيفية تطبيقها عند البشرية احتل دورا مهما في حياة الإنسان، إذ لجأت الأمم إلى إصدار الأنظمة التي تعالج ما يستجد من مشاكل، ومنها: مدونة حمورابي في بابل العراق، وكانت اللغة الرسمية التي دونوا فيها دستور الإمبراطورية هي اللغة الأكديّة.^١ وتتنوع لغة القوانين في البلاد العربية في العصر الحديث، فمنها ما هو عربي بالأصل، ومنها ما هو عربي بالترجمة، وتدوين الدساتير والأنظمة قد رافق حضارات الأمم المتنوعة، فقد عرفت المدونات القانونية في بابل وآشور ومصر مما يرجع تاريخها إلى ما قبل عام ٢٠٠٠ ق.م وكذلك بعض المدونات عند اليهود وعند الهنود التي ترجع إلى حوالي عام ١٠٠٠ ق.م^٢ وقد أسست جمعية باسم الفقيه الحنفي (الإمام محمد

^١ - خاطر أ.د. صبري، الوجيز في تاريخ القوانين: ١١

^٢ - تاريخ القانون والفقه الإسلامي: ٢٣



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د. عبد الله عبد الرحمن السعدي

بن الحسن الشيباني) في القانون الدولي في مدينة جوجنتن الألمانية، وكان يرأسها الشيخ عبد الحميد بدوي من علماء الأزهر، وقد عرف الباحثون الأوروبيون اسم الإمام الشيباني بعد أن تُرجم كتابه (السير الكبير) إلى اللغة التركية، ومنها إلى بعض اللغات الأوربية، وانتهوا في دراساتهم إلى أنه خليف بأن يأخذ مكانه الحق بين رواد القانون العالميين.¹ وتقديراً لمكانة الإمام الشيباني في ميدان الكتابة في القانون الدولي أُسست جمعيات في ألمانيا وفرنسا وأمريكا تحمل اسم جمعية أصدقاء الشيباني للقانون الدولي. إن الشريعة الإسلامية سلكت طريق الحكمة والإصلاح بدلاً من طريق العنف والقوة في تسوية المنازعات، وحرّمت العمل العدواني قبل تحريمه في القانون الدولي مع اعترافهم بأن هذه المبادئ وجدت مع ظهور الإسلام في القرن السابع الميلادي، لأن القانون الدولي ظهر في القرن السادس عشر الميلادي، ويشهد المؤرخون بأن الفقه الإسلامي كان رافداً للقوانين الوضعية، وهو أحد النظم القانونية الرئيسية التي تطورت خلال العصور الوسطى، فقد تم تطوير عدد من اللوائح القانونية، مثل القوانين الاقتصادية في القرن الثامن الميلادي، فكان أثرها واضحاً في تطور القانون الأوربي.

وجاءت في القرآن الكريم بعض الحالات القضائية مع الاهتمام بالعدل بذكر الميزان في أحوال متعددة ليكون هدف البشرية، ثم أكدت السنة النبوية ذلك بنصوص ووقائع تهدي البشرية إلى العدل والإصلاح، فكان اللسان العربي مفتاح النصوص القضائية، منذ أن تشرف بحمل كتاب الله، وتولى حراسته رجال تعاهدوا العربية حتى أنتجوا للبشرية أرقى القوانين والأنظمة، وحددوا شروطاً لاختيار القضاة.

واتضح في المبحث السابق الترابط بين الفقه الإسلامي واللسان العربي. وقد اهتمت البلاد العربية باللغة العربية بنسب مختلفة في دساتيرها وقوانينها وأنظمتها الإدارية

¹ - الجريدان د. نايف بن جمعان - مجلة الوعي الإسلامي عام ١٩٧٣ م

<http://www.alukah.net/>

<http://www.feqhweb.com/>



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د. عبد الله عبد الرحمن السعدي

والأحكام القضائية. واللغة العربية هي لغة البيانات، والسجلات والملفات وعقود العمل وغيرها... وإذا استعمل صاحب العمل لغة أجنبية إلى جانب اللغة العربية في أي من الحالات المذكورة، فإن النص العربي هو المعتمد دون غيره، وعلى كل صاحب عمل أن يتخذ الاحتياطات اللازمة لحماية العمال من الأخطار، والأمراض الناجمة عن العمل، والآلات المستعملة، ووقاية العمل وسلامته، وعليه أن يعلن في مكان ظاهر التعليمات الخاصة بسلامة العمل والعمال، وذلك باللغة العربية، مع لغة أخرى يفهمها العمال عند الاقتضاء.¹

الصياغة الإدارية والقانونية

خلص المهتمون بشأن اللغة في الصياغة القانونية أنها أسلوب لغوي متخصص يستوجب الإلمام به الأخذ بناصية اللغة عموماً ولغة القانون تحديداً، ولهذا فإن من سمات الصياغة الإدارية والقانونية أن تتسم بالسهولة والسلاسة، وأن تخلو من المحسنات البلاغية التي قد تلحق غموضاً بالمعنى، أما الضعف اللغوي فلا تحتمله المواد الإدارية والقانونية والأحكام القضائية، لأن مجال القضاء لصياغة المذكرات ومحاضر الإدارة والنطق بالأحكام القضائية يجب أن يكون على القواعد المعتمدة للسان العربي، وذلك يقتضي بذل الجهد اللغوي في تصريف حياة الناس، ولاسيما في مجالات حفظ الحقوق، وإبعاد الظلم الذي يهدد مصير البشرية في الدنيا والآخرة. وتواصلت الجهود عند أهل اللغة وأهل شؤون الإدارة والقضاء لمعالجة الأساليب التي تخل في النتائج بسبب الأخطاء اللغوية وانعدام الدقة في التعبير، وسوء الصياغة بأنواعها، وهنا وجب على كل العاملين في مسلك العمل الإداري والقضائي أن تكون لهم المهارات اللغوية الضرورية، وهذا يشمل الإداري مستلم المعاملة أولاً، وصاحب الحق (المدعي) حين يتقدم للمقاضاة بنفسه، أو وكيل أحد

¹ - اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات الشرعية - وزارة العدل السعودية - www.moj.gov.sa



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د. عبد الله عبد الرحمن السعدي

أطراف القضية (المحامي) والمدعي العام، والشاهد، والقاضي، والكاتب، أو غيرهم ممن تمر عليهم الدعوى. وأن يتصف أهل الإدارة والقضاء بالصفات اللغوية، ومنها الأديب الإداري والقضائي، وهو مصطلح لأحدث العلوم الأدبية مرتبط بعلوم البلاغة، وتكمن مهارته بالتدريب المستمر على تطبيق صياغة الأحكام بفروع الإدارة والقوانين المختلفة، لينهض الإداري بمستوى ما يكتب من التقارير، وصحف الدعاوى، وصحف الطعون، ومذكرات الدفاع، والمرافعات الشفوية، والفتاوى، وصولاً إلى صياغة الأحكام؛ لأن الأسلوب اللغوي الإداري هو أسلوب علمي متأدب يتسم بثلاث هي: الوضوح، والجزالة، والرصانة؛ إذ الوضوح أهم عنصر في هذا المجال لأنه يفصل في نزاع أو يبدي رأياً في مشكلة قانونية أو يبدي اتهاماً أو دفاعاً في قضية ما، ومن ثم تكون حاجة أطراف النزاع ماسة إلى استيعابه وفهم دقائقه. أما رصانة الأسلوب فتعتمد على استخدام فنون البلاغة الممكنة في الأسلوب القضائي. ومنها تشبيه المحكمة الإدارية بمجلس الدولة، ومحكمة النقض في الطعن أمام كل منهما. وكذلك تشبيه المخالفة التأديبية بالجريمة الجنائية في وجوب الإثبات القاطع لها ولا تقوم على الظن والتخمين، بل تقوم على القطع واليقين. ولكن بعض موضوعات البلاغة لا يمكن أن تأتي في مجال القضاء، مثل الكناية التي لا يستحسن استخدامها في الأسلوب القضائي، لأن الكناية لا تستقيم مع الأسلوب القضائي الذي يتسم بالوضوح، ويقوم على حقائق ثابتة، وعلى تطبيق مباشر وصريح لأحكام القانون.

أما تدوين الإفادات فاختلف فيها: بأي لغة توجه الأسئلة؟ وبأي لغة تكتب إجابتها؟ منهم من يرى أن التحقيق يجب أن يكتب بالفصحى، فإذا كانت بعض الإجابة بالعامية وجب على القاضي أو المحقق أن يعيد صياغتها بالفصحى، وهذا هو المرجح. ومنهم من يرى أن محضر التحقيق يجب أن يكون صورة صادقة لما جرى في التحقيق. وخلاف ذلك سيقع القاضي أو المحقق في خطأ. (وفي المحيط العربي يجب أن توجه الأسئلة

باللغة العربية الفصحى، فذلك ما يليق بالقضاء وما يمليه الاعتزاز بالعربية. أما الإجابة فإذا تقاربت لغتها مع العربية فالأولى أن تسجل بها. أما إذا تباعدت فيجب أن يوردها المحقق بصيغتها خشية إيرادها باللغة الفصحى فيغير المعنى الذي قصده قائلها.^١ ويشترط أن تكون عند الإداري مهارة كافية في الكتابة القانونية، والمعرفة بدلالة الألفاظ وعمق معانيها فيما تتطلبه الصياغات الحقوقية من العقود أو المذكرات القانونية، وهذه المهارة تشتد ضرورتها للمستشار القانوني في صياغة نصوص الأنظمة بلغة متقنة؛ لأن اللغة القانونية تتسم بالوضوح والدقة والبعد عن الألفاظ المثيرة للبس؛ أما الإبهام اللغوي فإنه يؤدي إلى إشكالات وتجاوزات تخل بالعدل، ولاسيما مع الأشخاص الذين تجري محاكمتهم بوساطة مترجمين.

والكتابة في مجال القانون لها أنواع متعددة: منها الكتابة الأكاديمية في البحث العلمي الذي يستدعي المهارة الكافية في صياغة الأنظمة والقوانين، والمعرفة بعلوم اللغة العربية مع الرجوع إلى المختصين للتعرف على المصطلحات ومدلولاتها قبل إعداد أي نظام، أو ترجمة وثيقة قانونية، وذلك لما يتسم به العصر الحديث من تنوع معرفي، ولا يمكن مطلقاً للغوي أو الفقيه أن يحيط بهذه العلوم والفنون المختلفة. ومنها النصوص القانونية، وهو حجة عند كل أطراف النزاع وأطراف القضايا الحقوقية؛ لذلك اقتضى الأمر أن يصاغ باهتمام خشية أن يؤدي إلى سوء الفهم، ومثال ذلك أن نوازن بين هذين النصين: (تسري النصوص التشريعية على جميع المسائل التي تتناولها هذه النصوص في لفظها أوفحواها.) أو (تسري النصوص التشريعية على جميع المسائل التي تتناولها هذه النصوص بمنطوقها أو بمفهومها.) فالنص الثاني أفضل؛ ليشمل المنطوق الصريح وغير الصريح، والمفهوم الموافق والمفهوم المخالف.^٢

^١ - العشماوي د. عبد الوهاب: أصول اللغة القضائية: ٥ / ٤٢ - ٨٩ - جامعة حلوان

^٢ - الزلي د. مصطفى إبراهيم - المنطق القانوني - ص ٣٩ - مجلة الحكمة - بغداد

ومن أنواع الكتابات صياغة أحكام الحقوق، فإذا كانت الكتابة الأكاديمية والنص القانوني قابلتين للتغيير بحسب الظروف الناشئة، فإن الحقوق يصعب التغيير فيها؛ لأنها كتابة لمنح حقوق لأهلها، أو إيقاع العقوبات على مستحقها، وقد حسم أمرها، وكل طرف قد نال جزاءه منها؛ لذلك يجب الاهتمام بصياغتها جملة وتفصيلا، مع الحذر الشديد من تبعاتها وآثارها؛ ولذلك (لا يجوز استخدام ألفاظ تؤدي إلى مشاكل محتملة، لأجل حماية السمعة الشخصية لذوي العلاقة في القرارات القضائية والتمييزية)^١ وإذا كانت لغة القانون تتسم بالعمومية والتجريد فإن لغة القضاء تتسم بالخصوصية والتطبيق، فليس من الجائز أن تأتي صياغة الحكم القضائي على وجه يتصف بالعمومية أو الإجمال، بل يجب أن ينقل النص القانوني من العمومية إلى التخصص، ومن التجريد إلى التطبيق.

مصطلحات إدارية حقوقية

لفظ (الحق) في اللغة العربية له معان متعددة: منها معنى الثبوت والوجوب، مثل قوله تعالى: (لقد حق القول على أكثرهم، فهم لا يؤمنون) يس: ٧ أي: ثبت ووجب. وقوله سبحانه: (ليحق الحق ويبطل الباطل) الأنفال: ٨ أي: يثبت ويظهر. وتطلق كلمة الحق على النصيب المحدد، لقوله تعالى: (والذين في أموالهم حق معلوم، للسائل والمحروم) المعارج: ٢٤-٢٥ ويطلق لفظ (الحق) على العدل في مقابلة الظلم مثل قوله تعالى: (والله يقضي بالحق) غافر: ٢٠ فالحق هو الحكم الثابت شرعا.^٢ ومن مستلزمات المنهج السليم في العمل الإداري والقضائي وجود الشخصية المتطبعة بالذوق اللغوي العربي، إذ اللسان العربي طبع شخصية الإنسان العربي بصفات حميدة قبل الإسلام، ثم جاء الإسلام فأكملها، لتظهر في التعبير عن أنفسهم وتصرفاتهم والالتصاق ببيئتهم، وكتابة إبداعهم وإقامة الحضارة الراقية. وأهم نموذج في النطق العربي وصل إلى الأجيال هو لسان

^١ - المصدر نفسه: ٣٧

^٢ - الزحيلي أ.د. وهبة - الفقه الاسلامي وأدلته: ٢٨٣٨

الرسول محمد -صلى الله عليه وسلم- الذي ذكره الله بكاف الخطاب في قوله: (فإنما يسرناه بلسانك لعلهم يتذكرون) الدخان: ٥٨ فرسلنا محمد -صلى الله عليه وسلم- أرسل بلسان قومه الفصحاء البلغاء. وأصحابه الكرام ساروا على منهج علمي تربوي ينطقون بما يناسب المقام، وهو الأمر الذي أعطى للعربية ثروة لغوية كبيرة غاص فيها اللغويون والمجتهدون إلى كنوز المفردات اللغوية وتراكيبها، وصولاً إلى تهذيب الأمة وحل مشكلاتها. حتى جاءت معالجة المشكلات بالنطق النبوي الشريف، ومن ذلك ما يرويه سيدنا علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-. أنه رأى رسول الله يكلم الوفود بما يوافق لغتهم قال: يا رسول الله، نراك تكلم وفود العرب بما لا نفهم أكثره، ونحن بنو أب واحد، فقال: (أدبني ربي فأحسن تأديبي، وربيت في بني سعد) وجاء على لسان النبوة استخدام ألفاظ تناسب بيئة الحياء، ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: (لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً) هذا بحق المصلى الذي يشعر بنقض وضوئه، فلسان النبوة العربي قد علم البشرية أدب الخطاب بما لا يخل بالحياء.

وعلماء أصول الفقه حددوا أهم شروط المجتهد: أن يكون عالمًا بأسرار العربية؛ لأن نظام الشريعة عربي ولا سبيل إلى فهمه إلا بفهم كلام العرب، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، فالشرط في الأصولي والفقهاء أن يكون عارفاً بمقتضى اللفظ ومعناه، وقد شرطه جمهور الأصوليين: الشافعي والغزالي والجويني والآمدي والقرافي والفتوحى والطوفي والشوكاني وابن حزم -رحمهم الله تعالى- فهم يوجبون تعلم النحو للمفتي؛ حتى لا يقع في الخطأ، وإضلال الناس بسبب الفهم السقيم للنصوص^١. والمدير والقاضي كذلك يجب أن يبتعد عن استخدام العبارات والألفاظ التي تؤدي إلى الخلط أو الخطأ؛ لأن مجال

^١ - ابن عابدين، محمد أمين بن عمر الدمشقي الحنفي ت: ١٢٥٢هـ. رد المختار على الدر المختار: ٤ / ٣١٢ - ٣١٨ - دار الفكر - بيروت - ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م الميداني - اللباب شرح الكتاب: ٤ / ٧٧ - ٣١٨ / ٤ فتح القدير: ٥ / ٤٨٥



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د. عبد الله عبد الرحمن السعدي

الإدارة والقانون يصب في بيان الحقائق اليقينية. اما عدم تحري الدقة في اختيار الألفاظ المستخدمة في تحرير مدخل الحكم فانه يؤدي إلى المخاطر، كألفاظ التوهم والحيرة، كألفاظ: (دون شك - مما لاشك فيه - دون ريب - من المؤكد - فعلا- دون منازع لا تدع مجالاً للشك -) هذه كلها تعد من العبارات المبعدة عن صفة الحياد الذي ينبغي أن يتصف بها المدير والقاضي في كل قول أو عمل يصدره، ويختار الاصطلاح المناسب ليضعه في المكان المناسب، وأن يتجنب العبارات الملبسة وأن لا يخلط بين الأفكار المتقاربة مثل: المحل، والسبب، والقصد، والموضوع. وإذا حرر القاضي حكمه بلغة أجنبية اعتبر هذا الحكم غير مقروء للجميع، ومن ثم كان باطلا. (فيجب أن تكون أسباب الحكم محررة بلغة عربية فصحة، أما إيراد الأسباب بلغة عامية أو دارجة فهو أمر غير مستساغ ولا مقبول، حتى ولو كانت اللغة التي ترد على لسان أطراف الدعوى أو الشهود غير ذلك؛ لأن النتائج تتوقف كذلك على اللغة التي تستخدم في التحقيق)^١ ثم تصاغ بالفصحى عند الحكم. ويجب أن تكون أسباب الحكم مقنعة، ولا يتوفر هذا الإقناع إلا بأن يكون لدى كاتبها المقدرة الكافية بحيث يستطيع أن يعالج القضية من جميع جوانبها، يبين بجلاء وقائعها ويستعرض مختلف الآراء فيها بدقة وإيجاز، فيؤيد ما يرى أنه يستحق التأييد، وينقض ما يرى أنه يستحق النقض، ثم يقف عند الرأي الذي يعتقده صواباً.^٢ ولا يصح استخدام ألفاظ التشريف أو الفخر، أو استخدام ألقاب تعبر عن امتياز أو سلطان، مثل: فخامة فلان، أو سيادة فلان، أو العزيز المحترم، أو سيادة الفاضلة، فعند تحرير الحكم القضائي تبعد ألفاظ التقدير المعتادة في غير مجال الحكم ما لم يكن إيرادها لازماً لتحديد شخصية المتهم أو الخصم، كذكر رتبته العسكرية مثلاً، مع ضرورة الالتزام بما تمليه قاعدة احترام الألقاب العلمية، وكذلك استخدام ألفاظ مستقبلية أو افتراضية عديدة

^١ - توفيق د. أشرف - أصول اللغة القضائية: ١٦ - ٢٩ - - جامعة حلوان.

^٢ - المصدر نفسه: ١٨١



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د. عبد الله عبد الرحمن السعدي

أمثال كلمة (يشترط) في مجال النص، وفي مجال العقد، وفي مجال الحكم؛ لأن الاشتراط لغة لا يكون إلا في مجال التعاقد، لأن الحكم ليس عقداً، وعلى ذلك فإن القاضي لا يشترط وإنما هو يقرر. وكذلك من خطأ التعبير أن يقول: إن المحكمة لها الحق في كذا؛ لأن المحاكم فيما تقضي به لا تمارس حقوقاً وإنما تمارس سلطة الحكم في المنازعات. وفي مجال الالتزام في اختيار الألفاظ يتوجب على القاضي ألا يستخدم كلمة (استجواب) إلا بالنسبة للخصوم أو المتهمين، كل ذلك لما في ألفاظ اللغة العربية من البدائل الكثيرة التي يمكن استخدامها في إحقاق الحق والمحافظة على كرامة الإنسان، كما أراد الخالق جل وعلا.

إنّ العرب بلسانهم المبين صنفوا الوجود تصنيفاً شاملاً دقيقاً منطقياً يدعو إلى الدهشة والتعجب، ويظهر تفكير العرب في مفردات لغتهم، فكلمة العامل مثلاً بعد الإسلام، أخذت معنى الوالي والحاكم، وهذا يدل على أن الولاية عمل من الأعمال وليست استبدالاً، وأن الحكم تكليف وليس تشريعاً، ولفظ (المرء) للمذكر و(المرأة) للمؤنث يدل على تساوي الرجل والمرأة عندهم في الأصل، والمروءة هي الصفات المستحسنة المأخوذة من أخلاق الإنسان ذكراً كان أو أنثى.^١

المبحث الثالث

المهارات اللغوية المتنوعة

^١ - الرازي - المحصول في أصول الفقه: ٦ / ٢١ - إرشاد الفحول: ١ / ٣٧٠



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د. عبد الله عبد الرحمن السعدي

من مستلزمات المحيط القضائي معرفة المهارات اللغوية الواسعة، ومن أبرز المهارات اللغوية التي تشترك فيها أكثر اللغات: القراءة، والسماع، والمحادثة، والكتابة، وذلك لحاجة القضاء إلى استخدامها ولا سيما مهارة الكتابة التي ستأخذ حيزاً أكثر من غيرها.

مهارة القراءة

(اقرأ) لفظ جاء في التنزيل أول بلاغ للناس؛ ليكون دليلاً قاطعاً على أهمية هذه الكلمة لفظاً ومعنى، فالقراءة مهارة لها اعتبارها في تحديد المعاني، وأعلها تلاوة القرآن الكريم حق تلاوته، فالقراءة تحدد مصير الإنسان في العقيدة، هذا عمرو بن عبيد اشتبه في معنى الوعد والوعيد، فوصل إلى نتيجة فاسدة، وهي خلود أهل الكبائر في النار؛ بحجة أن النصوص تؤكد أن النار لأهل المعصية والجنة لأهل الطاعة، ورد عليه عمرو بن العلاء: (من العجمة أتيت، هذا وعيد لا وعد؛ قال عامر بن الطفيل: ١)

واني وإن أوعدته أو وعدته لمخلف إيعادي ومنجز موعدي

إن أساس تنمية مهارة القراءة تتبع من قراءة القرآن الكريم، والاستمرار في القراءات الأدبية والشعرية، والاطلاع على الأساليب الأدبية، ليتمكن الكاتب من اختيار الألفاظ الدقيقة التي تعبر عن المعنى المقصود والابتعاد عن غريب الألفاظ وتجنب العبارات الغامضة، فالقراءة أفضل سبيل إلى تنمية التعبير في مهارة الكتابة في صياغة الأحكام ومتعلقاته، فتحصل مهارتها بكثرة الاطلاع على الأنظمة الإدارية والبحوث القانونية، والمذكرات المتميزة، وأحكام محكمة النقض مع كيفية استخلاص النتائج من الوقائع والقدرة على التحليل والاستنباط والقياس من خلال أعمال العقل والمنطق.

١ - الأندلسي - ابن عبد ربه شهاب الدين أحمد بن محمد - العقد الفريد: ١ / ٢٠٥ - دار الكتب العلمية - بيروت

إن الإداري والمحامي عليه اختيار الألفاظ والتراكيب اللغوية للتعبير عن وجهة نظره وعرض أفكاره، ودراسة وقائع الأحداث والقضايا من كافة جوانبها دراسة متأنية بموضوعية وحيادية وما يتعلق بها من أدلة وبراهين ومستندات، والرجوع إلى النصوص القانونية التي تنظم تلك الوقائع وآراء فقهاء القانون بشأنها وعدم الاقتصار على قراءة رأي واحد، وإجراء المناقشات التي يرى ضرورتها مع ذوى الشأن لاستجلاء ما غمض من وقائع أو خفي من مستندات أو أدلة، وأن يدون ذلك فى ملاحظات جانبية. (والنطق بالحكم يجب أن يكون بقراءة سليمة من الأخطاء اللغوية خشية تغيير المعاني، مع الابتعاد عن الكلمات التي لا تناسب المقام فتؤدي إلى الإخلال بالجملة العربية، وتجنب عبارات المزاح التي تنال من هيبة القضاء ورهيبته)^١ و(الاستيعاب القرائي)^٢ مصطلح لكسب المعرفة بطرق توظيفها في مجال الصياغة القانونية، ومن خلال هذا الاستيعاب القرائي، وفي إطار التفاعل بين القارئ والمقروء، يمكن إبداء وجهة النظر في صياغة المقروء، وتقديم جملة من الاستدلالات المتوصل إليها، والتي يمكن أن تضاف إلى المعنى الذي قصده صاحب المقروء.

مهارة الاستماع

من أهم مستلزمات العمل الإداري والقضائي الإصغاء إلى الخصوم والشهود ولكل من له صلة بموضوع المحاكمة، على أن يكون ذلك بالأمانة والحرص ليصدر الحكم بالعدل بعد سماع كل الأطراف، وإن نبي الله داوود قد استغفر ربه وتاب إلى الله بسبب عدم الاستماع إلى الخصمين، وأشار القرآن الكريم إلى أهمية الاستماع وما يتطلبه من تثبت واجتناب رغبات أهل الأهواء في طمس الحق، وذلك بقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا) الحجرات: ٦ وقوله تعالى: (وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا

١- العشماوي د. عبد الوهاب: ٢٧ / ٢٥ نقلا عن أصول اللغة القانونية: ٩٨ - ١٠٠

٢- مجلة جامعة دمشق - المجلد - 26 العدد الثالث 2010 -

وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا وَاقٍ) سورة
الرد: ٣٧ وقوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ
النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ} النساء: ٥٨ وتمثل ذلك بقول الرسول صلى الله عليه وسلم لعلي
- رضي الله عنه- لما بعثه إلى اليمن: إذا أتاك الخصمان فلا تقض حتى تسمع ما يقول
الآخر، فإنك إذا سمعت ما يقول الآخر عرفت كيف تقضي، إن الله سيثبت لسانك ويهدي
قلبك^١ وكتب عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي مُوسَى أَنَّهُ لَا يَنْفَعُ تَكَلُّمَ بَحْقٍ لَا نَفَاذَ لَهُ وَآسَ
بَيْنَ النَّاسِ فِي وَجْهِكَ وَمَجْلِسِكَ وَعَدْلِكَ. ومن مستلزمات القضاء التعريف بشاهد الزور
للحذر منه، وكان سيدنا علي يرسل إلى عشيرة الرجل قائلاً: (إِنَّ هَذَا شَاهِدٌ زُورٍ فَاعْرِفُوهُ
وَعَرِّفُوهُ، ثُمَّ خَلَى سَبِيلَهُ)^٢ وفي قوله تعالى: (وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ
نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ فَفَهَّمْنَاهَا) قال الإمام الشافعي: (لولا هذه الآية
لرأيت أن الحكام قد هلكوا وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمِدَ هَذَا بِصَوَابِهِ، وَأَنْتَى عَلَى هَذَا بِاجْتِهَادِهِ)^٣ ومهارة
الاستماع مهمة في مجال استماع الشهود؛ لأن الشهادة (إِخْبَارٌ بِمَا قَدْ شُوهِدَ أَيْ مُشَاهَدَةٌ
عِيَانٍ أَوْ مُشَاهَدَةٌ إِيقَانٍ)^٤ وتظهر جليا أهمية السماع، ولا سيما حين يكون اللعان بغير
العربية لمن جهلها، فإن جهل الزوج الملاحن، أو جهلت الزوجة الملاحنة اللغة العربية؛
فالملاحنة تكون بلغة الزوج وبلغة الزوجة، وإذا كان كلا الزوجين لا يعرفان العربية أو
أحدهما لا يعرف العربية فللقاضي حالتان:

١ - أمين قلعجي - معرفة السنن والآثار: ٢٤١/١٤ - تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي

٢ - البيهقي، أبوبكر أحمد بن الحسين، - السنن الصغير للبيهقي: ١٣٥/٤ - تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي - جامعة
الدراسات الإسلامية - كراتشي . ط ١، ١٠، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م

٣ - معرفة السنن والآثار: ٢٣٠/١٤ - أحمد بن الحسين

٤ - النسفي، عمر بن محمد - طلبة الطلبة: ١٢٩/١ - ١٣٢

الحالة الأولى: أن يكون عالماً بلسانها، بحيث يستطيع أن يفهم كلامها دون وجود مترجم، فحينئذ لا إشكال، ويجري اللعان باللسان غير العربي، ويجري عليه القاضي الأحكام كما لو سمعه بالعربي.

الحالة الثانية: إذا كان القاضي لا يعرف هذا اللسان المغاير للسان العرب، فحينئذ يحتاج إلى المترجم، وهل المترجم مخبر أو شاهد؟ إن قلنا: إنه ناقل للخبر فلا يشترط فيه التعدد، ويكون المترجم الواحد كافياً. وإن قلنا: إنه شاهد فحينئذ لا بد من مترجمين اثنين.^١ إن الرسول - صلى الله عليه وسلم - قد حذر من التلاعب بالألفاظ التي تصدر من منافق عليم اللسان، وهو ألحن بحجته، أي: أفطن لها. واللحن - مفتوحة الحاء - الفطنة... ورجل لحن، أي: فطن. واللحن - بسكون الحاء - الخطأ، واللحن: النحو واللغة، ومنه قول عمر رضي الله عنه: (تعلموا اللحن كما تعلمون القرآن) ومعنى قوله سبحانه وتعالى: (ولتعرفنهم في لحن القول) محمد: ٣٠ أي: في قصده ونحوه، وفيه دليل على أن حكم الحاكم لا ينفذ إلا ظاهراً، وأنه لا يحل حراماً، ولا يحرم حلالاً، وإذا أخطأ في حكمه، والمحكوم له عالم بحقيقة الحال، فلا يحل له في الباطن أخذ ما حكم له به القاضي في الظاهر. وجاء هذا فيما رواه البخاري ومسلم، عن أم سلمة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إنما أنا بشر وأنتم تختصمون إلي، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له على نحو ما أسمع منه، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه، فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من النار)^٢

مهارة المحادثة

الاجراءات الإدارية في القضاء تقتضي حواراً متبادلاً بين أطراف متعددة، فالحاجة ماسة للمهارة الكافية في إدارة المحادثة لتكون بطريقة هادئة تؤدي إلى إظهار الحق، وذلك

^١ - الشنقيطي، محمد المختار - شرح زاد المستقنع: ٤/٣٢١ - <http://www.islamweb.net>

^٢ - البغوي الحسين - شرح السنة: ١١٠/١٠ -

ما بينته أم المؤمنين أم سلمة - رضي الله عنها - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مَنْ ابْتُلِيَ بِالْقَضَاءِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَلْيُعِدْ بَيْنَهُمْ فِي لَحْظِهِ، وَإِشَارَتِهِ، وَمَقْعَدِهِ، لَا يَرْفَعَنَّ صَوْتَهُ عَلَى أَحَدِ الْخَصْمَيْنِ مَا لَا يَرْفَعُ عَلَى الْآخَرِ)^١ وجاء في توصية سيدنا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - للقضاة: (من عمر بن الخطاب أمير المؤمنين إلى عبد الله بن قيس، سلام عليك، فإني أحمد الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد، فإن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة، فافهم إذا أدلي إليك، فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له، أس بين الناس في مجلسك وفي وجهك وقضائك، حتى لا يطمع شريف في حيفك، ولا يبيأس ضعيف من عدلك. البينة على المدعي، واليمين على من أنكر. والصلح جائز بين المسلمين، إلا صلحا أحل حراما، أو حرم حلالا)^٢

إن المحادثة طريق الإصلاح بين الخصوم، وقد نبه الله الأمة من خلال رسوله أن لا تتحاز إلى أحد الخصوم، وذلك بقوله تعالى: (إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ۗ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا) النساء: ١٠٥ والمحادثة يمكن أن تأتي بالوئام والإحترام بدل التقاضي والإفحام، والشاهد على ذلك ما روته أم سلمة حين جاء رجلا من الأنصار يختصمان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مواريث بينهما قد درست، ليس عندهما بينة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنكم تختصمون إلي، وإنما أنا بشر، ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض، وإنما أقضي بينكم على نحو مما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من النار، يأتي بها إسظاما في عنقه يوم القيامة) فبكى الرجلان وقال كل منهما: حقي لأخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أما إذا قلتما فاذهبا فافتسما، ثم توخيا الحق، ثم استهما، ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه) الإسظام: هي الحديد التي تُحرَّك بها النار. وعلى

١ - السنن الصغير للبيهقي: ٤/ ١٢٢

٢ - ابن قيم الجوزية - أعلام الموقعين: ١/ ٨٥



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د. عبد الله عبد الرحمن السعدي

القاضي أن يفهم الخصومة فهما دقيقا، فيجعل فهمه وسمعه وقلبه متجها كله إلى كلام الخصمين، لقول سيدنا عمر في فاتحة كتابه إلى أبي موسى الأشعري: (فافهم إذا أدلي إليك، فإنه لا ينفع تكلم بحق لانفاذ له) والمحادثة تكون في الخير، وتكون في الشر، ومثال ذلك ما رواه ابن عباس أن نفرا من الأنصار غزوا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في بعض غزواته، فسرق درع لأحدهم، فأظن بها رجل من الأنصار، فأتى صاحب الدرع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال: إن طعمة بن أبيرق سرق درعي، فلما رأى السارق ذلك عمد إليها فألقاها في بيت رجل بريء، وقال لنفر من عشيرته: إني غيبت الدرع وألقيتها في بيت فلان، وستوجد عنده، فانطلقوا إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم ليلا فقالوا: يا نبي الله، إن صاحبنا بريء، وإن صاحب الدرع فلان، وقد أخطنا بذلك علما، فاعذر صاحبنا على رؤوس الناس وجادل عنه، فإنه إلا يعصمه الله بك يهلك، فقام رسول الله - صلى الله عليه وسلم- فبرأه وعذره على رؤوس الناس، وفي هذه الحادثة نجد القرآن الكريم قد أنزل في أطراف القضية لكل جهة ما يناسبها من أحكام بعد أن تحدثوا بلحن القول والخصام في أطراف الموضوع وتوصلهم إلى نتيجة باطلة، ففي بيان القضية قال تعالى: (إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما) وفي طريقة الحكم لمثل هذه الوقائع قال تعالى: (واستغفر الله إن الله كان عفورا رحيفا). ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم إن الله لا يحب من كان خوانا أثيما) أما الذين أتوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم- مستخفين بالكذب فقال عنهم: (يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطا. ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة أم من يكون عليهم وكيلا) وهم الذين أتوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم- مستخفين يجادلون عن الخائنين. أما الذي يريد أن يتهم البريء سواء السارق أو



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د. عبد الله عبد الرحمن السعدي

الذين جادلوا عن السارق فقد بين الله جزاء قذف البريء بقوله: (ومن يكسب خطيئة أو إثماً ثم يرم به بريئاً فقد احتمل بهتاناً وإثماً مبيناً) النساء: ١١٢

وذكرت في قصص العلماء ما يدور بينهم من الحوارات، والمحادثات من ذلك قول الكسائي: من تبحر في علم النحو، اهتدى إلى سائر العلوم، فقال له محمد: ما تقول فيمن سها في سجود السهو، هل يسجد مرة أخرى؟ قال: لا، قال: لِمَ ذا؟ قال: لأنَّ النحاة يقولون: المصعَّر لا يُصغر؛ ولذا قال الشافعي: (من أراد أن يتبحر في النحو، فهو عيال على الكسائي)^١ وقال الجرمي: (أنا منذ ثلاثين سنة أفتي النَّاسَ في الفقه من كتاب سيبويه)^٢ وعندما تولى أبو بكر الصديق الخلافة قام بتعيين عمر بن الخطاب قاضياً على المدينة، فمكث عمر سنة لم يفتح جلسة، ولم يختصم إليه اثنان، فطلب من أبي بكر إعفاه من القضاء، فقال له أبو بكر: أمن مشقة القضاء تطلب الإعفاء يا عمر؟! فقال: لا يا خليفة رسول الله، ولكن لا حاجة لي عند قوم مؤمنين، عرف كل منهم ما له من حق فلم يطلب أكثر منه، وما عليه من واجب فلم يُقصر في أدائه .. أحب كل منهم لأخيه ما يحبه لنفسه .. إذا غاب أحدهم تفقدوه، وإذا مرض عادوه، وإذا افتقر أعانوه، وإذا احتاج ساعدوه، وإذا أصيب واسوه .. دينهم النصيحة، وخلقهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ففيم يختصمون؟ ففيم يختصمون؟!^٣

مهارة الكتابة

للكتابة أهدافها المتعددة، منها إفهام القارئ، وإسماع المقابل، أو غير ذلك من الأغراض، أما الكتابة القانونية فإنها تهدف إلى إثبات الحقوق في الأحداث والأرقام والإحصائيات والمعلومات والشواهد وغير ذلك مما تنتظم بها حياة الناس، ولذلك نجد القرآن الكريم قد أكد موضوع الكتابة في تثبيت حق المال الذي جبل الناس على حبه

١ - سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي: ٢/٢٠١ العبر في خبر من غير: ١/٥٦

٢ - القرطبي - التفسير: ١/٢١

٣ - ابن كثير - تفسير القرآن العظيم: ٣/٢٥٩، ٢٦٠

والتنافس فيه، والتقاتل من أجله (وتحبون المال حبا جما) من أجل ذلك جاءت آيات قرآنية تؤكد إثبات الحقوق في الديون، وجاء في القرآن الكريم تكرير لمادة (كتب) بمفردات متنوعة من أوزانها ومشتقاتها، في آيات الدين من قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل) سورة البقرة: ٢٨٢ وكذلك جاء تمجيد أدوات الكتابة^١ بقوله تعالى: (ن والقلم وما يسطرون) القلم: ١

وضوح الكتابة

يجب أن تكون صياغة الحكم واضحة المعنى، لأن الوضوح هو سبيل الوقوف على عقيدة المحكمة وما انتهت إليه من قضاء. أما الغموض والإبهام في لغة الحكم فهو عيب في الصياغة فضلا عن أنها يعدان من أسباب إلغاء الحكم عند الطعن فيه. وكذلك الإيجاز، أو الإجمال، أو التعميم، أو التجهيل، فكل ذلك عيوب في صياغة الحكم وبفضي به إلى القصور. ولاشك أن الحكم القضائي يجب أن يتصف بالوقار وأن تبعد الألفاظ التي تجرح آذان الناس وتخرج عن حدود اللياقة، لأن تحديد القصد يكون أدعى عند بيان الواقعة التي سوف يترتب عليها تطبيق نص التجريم، فإذا صيغ حكم عن الفعل المخل بالحياة فإنه يلزم أن يصف ما أتاه المتهم تحديدا، فلا يكفي أن يذكر في حكمه أن المتهم صدر منه فعل مخل بالحياة فحسب في عبارة عامة.^٢ فالكاتب الذي يثبت الحقوق مؤتمن على حقوق الناس لا يقل شأنًا عن القاضي الحاكم لذلك نبه القرآن على أهمية وجوده حين النطق بالحكم ليثبت الحقوق لأهلها.

إن الكتابة وتحرير المحاضر الإدارية والثبوتية لها اهتمام في الأنظمة واللوائح مع ضبط التاريخ والوقت والمكان لذلك يحضر مع القاضي في الجلسات وفي جميع إجراءات الدعوى-كاتب يحرر المحضر ويوقعه مع القاضي، وإذا تعذر حضور الكاتب

^١ - التفسير الوسيط للقرآن الكريم: ٤٤٥/١ - مجمع البحوث الإسلامية - الأزهر

^٢ - شمس الدين، د. أشرف توفيق - أصول اللغة القضائية: ٦٥ - ٦٨ - جامعة حلوان



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د.عبدالله عبدالرحمن السعدي

فللقاضي تولى الإجراء وتحرير المحضر... يقصد بالمحضر هنا : ضبط الدعوى، وكل ما يتعلق بها من محاضر. ويرجع في تقدير تعذر حضور الكاتب إلى القاضي... وتحسب المدد والمواعيد المنصوص عليها... ويعتبر غروب شمس كل يوم نهايته... و يكتب التاريخ الهجري أولاً، ثم يشار إلى ما يوافق من التاريخ الميلادي، مع ذكر اسم اليوم... ويراعى فوارق التوقيت بين البلدان.¹

ويجب أن تكون الكلمات معبرة عن الفكرة ذات العلاقة ومنسجمة مع الإجراءات الإدارية والحقوقية، وهناك ألفاظ شاع استخدامها في الأحكام، ولكن هذا الاستخدام رغم شيوعه ليس دقيقاً. ومن أمثلة ذلك استخدام كلمة (يشترط) في مجال النص وفي مجال العقد وفي مجال الحكم، لأن الاشتراط لا يكون إلا في مجال التعاقد، وليس موضعها في نص القانون مناسباً؛ لأن القانون لا يشترط فيه وإنما ينص فيه على حكم معين، وكذلك القاضي في حكمه لا يصح أن يشترط لأن الحكم ليس عقداً، وإنما يجب عليه استخدام ألفاظ أخرى وهي (ينص) (يقرر) (يأمر) (يوجب) (يحظر) وكذلك ورود عبارات: المحكمة لها الحق في كذا...؛ لأن المحاكم فيما تقضي به لا تمارس حقوقاً فحسب؛ ولكن تمارس سلطة الحكم في المنازعات.² وإذا كانت البلاغة بصفة عامة هي (مطابقة الكلام لمقتضى الحال) فإن هذا المعنى يكون في لغة القضاء لازماً. ولكن يجب أن لا يطغى الأسلوب البلاغي على أسباب الحكم فينأى بها عن الدقة في التعبير.

وتغيير المعاني يأتي من تغيير الحروف والحركات، فلو قال المدعى عليه: ماله علي حق-بضم اللام- لألزم المتكلم نفسه. وقد صنف العلماء مؤلفات لمعاني الألفاظ والأوزان والحروف، كل ذلك ليكشفوا المعاني المتنوعة في بحر اللغة العربية. واختيار الكلمات التي تكتب بها الأسباب، والألفاظ القانونية الدالة على المعنى الذي قصده القاضي

¹ - اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات الشرعية - وزارة العدل السعودية - www.moj.gov.sa

² - اللغة القضائية: ٧٣

من الأمور الهامة في لغة القضاء،^١ فصيغة الماضي أولى من غيرها يعتد بها في العقود لإثبات الحقوق، أما صيغة المستقبل فلا يعتد بها إلا من حيث اعتبارها وعدا بالتعاقد، أو اتفاقا ابتدائيا. واللفظ الصريح في العقد أو القصد والإرادة لهما اعتبار في القضاء، فيؤخذ بالإرادة الظاهرة ولا يقبل غيرها إلا بدليل مقبول، فمن قال لزوجته: أنت طالق، ثم ادعى أنه لم يقصد الفرقة، فلا يقبل منه قضاء ما لم يصدقه دليل خارجي. وإذا كان اللفظ كناية يجب الأخذ بالإرادة الباطنة ما لم يقم دليل على خلاف ذلك، فمن قال لزوجته: إلهي بأهلك، ثم ادعى أنه لم يقصد به الطلاق، فيجب الأخذ بما يدعيه ما لم يقم دليل على خلاف ذلك.^٢

أما حروف المعاني فهي مهمة في فهم النصوص، وذلك مثل الظرفية حرف (في) التي تتضمن معنى الظرف الحقيقي المكاني كأن يقال: هذه عقوبة الجرائم التي ارتكبت في البيت أو في الشارع، وكذلك تحديد الظرف الزمني كأن يقال: هذه عقوبة الجرائم التي ارتكبت في الليل أو في النهار. وتتضمن (في) الظرف المجازي، كأن يقال: يعد شريكا في الجريمة من حرض على ارتكابها، كماتأتي للتعليل كقول الرسول -صلى الله عليه وسلم-: (دخلت امرأة النار في هرة) أي: لحبسها إياها ومنعها من الأكل.^٣ ومن حروف المعاني حروف العطف، ف (الفاء) مثلا تستعمل عاطفة للترتيب المعنوي والذكري، وللتعقيب، ولجعل ما قبلها سببا لما بعدها، كما في قوله تعالى: (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) المائدة: ٣٨ فالفاء جعلت السرقة سببا لعقوبة قطع اليد.^٤ و حرف الباء التي تأتي بعد لفظ (استبدل) تدخل على المتروك. قال تعالى: (قَالَ أَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى

^١ - العشماوي، د.عبدلوهاب - لغة القانون في مصر: ٤ / ٣

^٢ - الزلمي - المنطق القانوني: ٥١ - ٦٦ - ٤٥ - ٤٩



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د. عبد الله عبد الرحمن السعدي

بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ) سورة البقرة: ٦١ مثال ذلك: استبدل قانون المحاكم الاقتصادية المحكمة الاقتصادية بالمحكمة العادية.

والمصطلح القانوني قد يكون مماثلاً للمعنى اللغوي، وقد يكون أوسع مدلولاً من المعنى اللغوي، وقد يكون أضيق مدلولاً من المعنى اللغوي، أمثال ذلك لفظ (السب) في أصل اللغة الشتم سواء بإطلاق اللفظ الصريح الدال عليه أو باستعمال المعارض التي تؤدي إليه، وهو المعنى الملحوظ في اصطلاح القانون الذي اعتبر السب: كل إصااق عيب أو تعبير يحط من قدر الشخص عند نفسه أو يخدش سمعته لدى غيره.^١ ويستخدم الإداريون والحقوقيون مصطلحات خاصة لسياق عملهم كمصطلح (الكيوف) كقولهم: (الأصل أن محكمة الموضوع لا تتقيد بالوصف القانوني الذي تسبغه النيابة العامة على الواقعة المسندة إلى المتهم وأن واجبها أن تمحص الواقعة المطروحة عليها على جميع كيوفها وأوصافها.) أو قولهم: (ذلك أن تكون محكمة أول درجة أو محكمة ثاني درجة لا تتقيد بالوصف القانوني الذي تسبغه النيابة العامة على الفعل المسند إلى المتهم؛ إذ من واجبها أن تمحص الواقعة المطروحة عليها بجميع أوصافها وكيوفها.^٢ وقد ورد مصطلح (الكيوف الجنائية) في مؤلفات بعض كبار فقهاء القانون الجنائي)^٣ وهنا يبرز أحد فروع علم القانون، يطلق عليه (المصطلح القانوني) وهذا يشكل نقطة البدء في إصدار قاموس أو معجم قانوني عربي متخصص، لعله يكون معيناً للمشتغلين بعلم القانون، وللقائمين بالترجمة القانونية، من الذين لا تتوافر لهم المعرفة الواسعة بالمصطلحات القانونية، ويؤلف من الحاصلين على مؤهل دراسي في إحدى اللغات الأجنبية، ودورات متخصصة في

١ - استيقاف الأشخاص في قانون الإجراءات الجنائية، دار النهضة ٢٠٠٦م، ص ٢١

٢ - مجلة الميزان - وزارة العدل - الإمارات السنة العاشرة، العدد ١١٦، أغسطس ٢٠٠٩م

٣ - أبو عامر د. محمد زكي - الإجراءات الجنائية: ٦٩٦ - ٢٠٠٨م، رقم ٣٧٨

د. سليمان عبدالمنعم - دروس في القانون الجنائي الدولي: ١٢٥ - ٢٠٠٠م - مجلة العدالة - وزارة العدل بدولة الإمارات العربية - العدد ١٢٥، يناير ٢٠٠٦م



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د.عبدالله عبد الرحمن السعدي

المصطلحات القانونية. وكذلك تجب مراعاة الدقة في توثيق الحكم بمصادره ومستنداته وأدلته في المذكرات بحيث يتمكن المتلقي لها أن يتعرف عليها والاستيثاق من صحتها، مع مراعاة أن تكون الوقائع والمستندات والأسباب والأسانيد الواقعية القانونية مؤدية إلى النتيجة التي انتهى إليها في تسلسل منطقي مستخلصة استخلاصاً سائغاً من تلك المقدمات. لأن كشف الحقائق يسهم في إنجاز العمل الإداري وإصدار الحكم عليها ببيان مركز يبين أسبابه ودواعيه، لذلك (يقع على المدعين والمحامين جزء من عيب الاستطراد الذي يعيب الأحكام، ذلك أن مرافعة الدفاع ينبغي أن تتصف بالرزانة والاقتصار على الحجج والأسانيد المجدية في الدعوى حتى لا يتشتت فكر القاضي ويضيع جهده في ملاحقة حجج لا صلة لها بالنزاع، وهو ما يؤدي إلى خروج الحكم عن قضية الدعوى بأوسع من بدئها).¹

ويجب أن تخلو المحاضر الإدارية والمذكرات القضائية ونصوص الأحكام من استخدام الألفاظ المترادفات؛ مثاله: ذكر كلمة (الظلم) وتذكر معها كلمة (الاستبداد) فهذه المترادفات إن صح استخدامها في لغة المرافعات لتأكيد المعنى أو التأثير في نفس السامع فإنه لا يجوز استخدامها في لغة الأحكام. ويقال: نفس الدعوى، أو نفس المدعى، والصواب: الدعوى نفسها أو المدعي نفسه؛ لأن كلمة نفس أداة توكيد والمؤكد - بفتح الكاف - يأتي دائماً قبل المؤكد - بكسرها - فمثلاً لا يصح أن تقول: رأيتُ عين الرجل أو نفس الرجل الذي رأيتُه بالأمس. ولكن تقول: رأيتُ الرجل عينه أو نفسه الذي رأيتُه بالأمس. وتكتب بعض الأخطاء الإملائية مثل كلمة (دعوى) عند تثنيته يخطيء بعضهم فيقول: دعوتان، تثنية دعوة، والصواب: دعويان، في حالة الرفع - يقال: (الدعويان لم يفصل فيهما بعد) ويقال: دعويين، في النصب، والجر - رفع المدعى الدعويين، أثبتت المحكمة الدعويين، وقضت المحكمة في الدعويين.

¹ - العشماوي د.عبد الرحمن: ٣٤ / ٣٣



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د. عبد الله عبد الرحمن السعدي

إن المعاني تتغير بسبب الخطأ في الإعراب، مثال ذلك: (وقد أيد المدعين الخبير...) وهذا يعني أن الخبير أصبح فاعلاً وهو الذي أيد المدعين، وهي أصبحت مفعولاً به مقدم، وكل ذلك ليس مقصوداً عند صاحب قرار النطق بالحكم؛ لأن الحكم المراد قضاؤه هو أن الخبير أيد المدعيان، وكان ينبغي أن تكون الصيغة: (وقد أيد المدعيان الخبير...) أو قولهم: ... صدر حكماً... عن السبب الأول الذي يخطئ فيه المستأنفين لم يرتضي المدعيين بهذا القرار. وبخصوص اللاتحتين الاستئنافيةيتين المقدمتان..... إعادة قيد العقار باسم المستأنفان وهو ما يعتبر مخالفاً لأحكام الماديتين اللتان أوجبتا على المحامي..... أن يكون النص التشريعي المطعون فيه مخالف للدستور. وحيث أن مدة الطعن هي ستين يوماً..... حيث لم يبنى على وقائع صحيحة حيث أن القرار مخالف لأحكام المواد..... وقد حضر مزاولدين عدة..... وقد قاما المستأنفان بدفع مبلغ..... وكذلك الأخطاء الإملائية، مثل: (بناء، فاء، قضاء) بإضافة حرف ألف بعد الهمزة، وهذا خطأ، والصحيح أن تحذف الألف في نهاية الكلمة فتكتب هكذا بناءً، قضاءً وفاءً؛ (تحتفظ المدعية بتقديم أية بيانات ترا معها المحكمة) وكذلك كلمة - قضاء - عندما تتصل بضمير الغائب الهاء، كيف تكتب؟ قضاؤه أم قضاؤه أم قضاءه؟ والصواب كتابة الهمزة هنا يكون بحسب الإعراب، فعند النصب توضع الهمزة على السطر. مثالها: (أصدرت المحكمة قضاؤها على دليل مستمد من الأوراق) وعند الجر توضع على نبرة: (استندت المحكمة في قضاؤها الى دليل مستمد من الأوراق) وعند الرفع توضع على الواو: (كان قضاؤها مبنيًا على دليل مستمد من الأوراق)

صياغة المذكرات والمحاضر

إذا افتقد الكاتب منهجا قويا وخبرة في إعداد المحاضر جاءت أفكاره مشوشة وأسبابه غير واضحة، وقد يؤدي ذلك إلى عدم استقامة نتائجه مع مقدماته، وعدم وضوح ما تساند إليه من أسباب قد يؤدي في الغالب الأعم إلى عدم استجابة المحكمة التي تقدم إليها المذكرة إلى ما انتهت إليه المذكرة من طلبات. ولا تكون عبارات مقدمة الحكم مقتضبة إلى حد الإخلال بالمعنى، وغير طويلة أو مشحونة بما لا فائدة فيه، وعلى القاضي أن يهتم بتحرير مدخل حكمه، ويحذف العبارات المزعجة وكل التفاصيل التي لا يتعلق بها النزاع ولا فائدة منها، لأن اللغة العربية ثرية في ألفاظها، دقيقة في معانيها بما لا تبدو معه ضرورة إلى إيراد مترادفات لها بلغات أجنبية.^١ والصياغة المعيبة تؤدي إلى منازعات ثم خسارة الدعوى من جانب الطرف الذي يفسر النص لغير صالحه، وتؤدي إلى القصور في الصياغة إلى استغلال الخصم لما يعثورها من عيوب لكسب الدعوى لصالحه.

جدول التركيبات اللغوية المرفوضة

سبب الخطأ	التركيب
زيادة وحشو لا حاجة إليه	الحكم المستأنف قد أصاب الحقيقة - <u>وحالفه الصواب</u>
زيادة فيها تحصيل الحاصل	إن تقرير الخبير أقيم على أسس صحيحة - <u>وأسباب مقبولة</u>
الأصل أن الإجراءات صحيحة إلا إذا ثبت خلاف ذلك	الدعوى رفعت بصحيفة أعلنت <u>وفق</u> <u>صحيح القانون</u>

١ - أصول اللغة القضائية: ٣٥ - ٩٩ - ١٠٥



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د. عبد الله عبد الرحمن السعدي

إن مدار النزاع بين طرفي الخصوم يدور <u>حول</u> المدار لا يدور، إنما يدار فيه وهو في النزاع فلا تذكر (حول)	هذه الأدلة تحمل المحكمة على <u>الاعتقاد</u> في أنهم قتلوا المجني عليهم. دون شك - دون ريب
إسراف في استخدام ألفاظ مقيدة بالظرف محاولة للتأكيد، والمطلوب الحسم في النطق	سيادة فلان - معالي - سعادة - وحضرة
ألفاظ تقخيم الخصوم تبعث على الشك في الحكم	أهان المجني عليها بحركات لاتصدر إلا من <u>رعاع</u> الناس
لا يجوز في لغة الأحكام ذم شخص المتهم، لأن القضاء ينظر السلوك لا الأشخاص	وصف المتهم بـ (<u>السفاك</u>) أو تجرد من مشاعر الشهامة، أو عبارة: تدل على <u>وحشية</u> في نفسه... فالقصاص هو الجزاء العادل لهذا <u>الوحش</u> الخطر.... الخ من التهكم غير المفيد في الحكم
لا يمكن معرفة الأفضع في الماضي أو في المستقبل	من <u>أفضع</u> ما عرف في تاريخ الإجرام
الحقيقة تأتي من البحث الهادئ والجدل الكريم	العبارات الحماسية وألفاظ <u>التهويل</u> والترهيب



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د. عبد الله عبد الرحمن السعدي

الكيف الجنائية: وهي الأوصاف الجنائية في اللغة القانونية ومفرداتها	مصطلح خفي يمكن استبداله بمصطلح معروف وهو (الأوصاف الجنائية)
حيث تتحصل وقائع <u>الدعوى</u>	(حيث) لم تستعمل للتعليل
المشروع خول <u>للمحامي</u> الاتفاق مع موكله	الفعل (خول) متعد بنفسه

جدول الأخطاء الكتابية الشائعة

الصواب	الخطأ
المتهم لم يحضر ولم يدفع الدعوى بأي دفع أو دفاع .. استعمال (أى أو أية) محل ثمة خطأ	المتهم لم يحضر ولم يدفع الدعوى <u>بثمة</u> دفع أو دفاع ..
استنفذ الأمر أغراضه حققها	<u>استنفذت</u> المحكمة ولايتها فى الفصل فى الدعوى
الصواب أن تجمع على "رِشًا" و "رُشًا"	يستخدم القانونيون كلمة (رِشوة) ويجمعونها على (رِشَاوى)
استخدام الأفعال المساعدة فى اللغة العربية محاكاة للغة الإنجليزية، استخدام الفعل المساعد+ الاسم+ حرف الجر+ مصدر الفعل المراد ذكره	<u>قامت</u> وزارة العدل بتحديد إجراءات رفع الدعوى المقصود من الإجراءات ههنا الإجراءات الإدارية وليست القانونية، فهذه الأخيرة لاتحدد إلا بقانون.

<p>صوابه: حددت وزارة العدل إجراءات رفع الدعوى</p>	
<p>والصواب استخدام كلمة " تسلّم " للدلالة على الأخذ أو القبض. "الاستلام" مرادف "اللمس" كـ "استلم الحاج الحجر الأسود بالكعبة" أي لمس الحاج الحجر الأسود بالكعبة</p>	<p>استخدام كلمة " استلم " للدلالة على الأخذ أو القبض، وهذا خطأ،</p>
<p>الصواب: (بدل مفقود) لأن الفاعل هو الفاعل. المفقود: الشيء الضائع أو المعدوم، وكذلك الفقيد؛</p>	<p>استخدام كلمة (بدل فاقد) للدلالة على جعل شيء مكان آخر ضائع، أو استبدال جديد بآخر ضائع، وهذا خطأ</p>
<p>والصواب " ينبغي له فعل كذا " قال تعالى " وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشُّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ " سورة يس الآية ٧٠ لأن الفعل ينبغي يتعدى بـ "اللام" لا بـ "على" ينبغي لفلان أن يعمل كذا، ولا ينبغي لفلان أن يعمل كذا.</p>	<p>استخدام جملة "ينبغي عليه فعل كذا" وهذا خطأ.</p>
<p>والصواب "يتحاشى عن الوقوع في الأمر" لأن الفعل يتحاشى يتعدى بـ "عن" لابنفسه. يقال: تحاشى عن كذا: تنزّه عنه.</p>	<p>استخدام جملة "يتحاشى الوقوع في الأمر" وهذا خطأ</p>
<p>والصواب: لم يكثر له أكثر له: حزن يقال ماكثرنتُ للأمر: لم أبال به الفعل اكثرث يتعدى بـ "اللام" لا بـ "الباء" المعجم الوجيز: ص ٥٣٠</p>	<p>استخدام جملة "لم يكثر به" وهذا خطأ</p>

استخدام: جملة "سلب منه حقه" وهذا خطأ	والصواب "سلبه حقه" لأن الفعل سلب يتعدى بنفسه لا بـ " من " سلبت فلانة فؤادَهُ: استهوته واستولت عليه
استخدام كلمة "الحالة الأولى" وهذا خطأ	والصواب "الحال الأولى" ذلك أن كلمة "حال" مؤنث في ذاتها.
من الأخطاء الشائعة استخدام كلمة تصدى إليه وهذا خطأ	والصواب: "تصدى له تصدَّى للشيء: تعرَّض له
من الأخطاء الشائعة استخدام كلمة "تردد على" وهذا خطأ.	لأن الفعل تردد يتعدى بـ "في" لا بـ "على".
من الأخطاء الشائعة استخدام كلمة "الخبير المنتدب" وهذا خطأ.	الصواب: المنسوب اسم مفعول... ليس على وزن مفعول.
من الخطأ استخدام كلمة "بمثابة" بمعنى "مثل" فيقال "أنت بمثابة أخي" فيقال "أنت بمثابة أخي"	والصواب أن يقال "أنت مثل أخي" ذلك أن "المثابة" تعني "الميعاد".
من الأخطاء اللغوية اتباع الفعل "التقى" بـ "الباء" فيقال "التقى المتهم الأول بالمجني عليه" وهذا خطأ.	والصواب: التقى المتهم الأول المجني عليه "ذلك أن الفعل التقى يتعدى بنفسه.

الخاتمة والتوصيات

١- اللسان العربي له حيوية في كل مجالات الحياة؛ ووجدنا فقهاء المسلمين اهتموا كثيرا بالعربية وقواعدها لتحديد معاني الألفاظ، وتركيب الجمل، وقد ألفوا كتباً بهذا الاتجاه؛ لذلك رأيت أن البحث في هذا الموضوع متعددة الجوانب، منها الجانب الإداري والقانوني.



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د. عبد الله عبد الرحمن السعدي

٢- لعل بعض الإداريين والحقوقيين توهموا أن موضوع اللغة خارج دائرة اهتمامهم، ولكن بعد انتشار القوانين الوضعية وانفتاح مواقع التواصل الاجتماعي والإعلامي أصبح من الواجب أن تدرس النصوص بما يقوم معوجها، وهو مازال بحاجة إلى المزيد.

٣- وصل البحث إلى النتيجة المتوقعة وهي قدرة اللسان العربي لخوض شعاب الحياة المتنوعة، وهو أمر أنزله الله في كتابه، واعترف به أهل العلم والنهي

٤- المطلوب من القائمين على التعليم في كليات الإدارة والحقوق والقانون وغيرها تدريس اللغة العربية بمهاراتها المتعددة، والتركيز على الأصول اللغوية في صياغة الأنظمة واللوائح.

٥- المطلوب من مجامع اللغة العربية الاهتمام بحقل الصياغة الإدارية والقانونية من خلال تأصيل هذا العلم؛ لكونه علماً غائباً عن القوانين العربية، والدراسات الجامعية والبحثية.

٦- دراسة التراث العربي الإسلامي من الدواوين الإدارية المعربة، ورسائل الحقوق، والمناظرات القضائية، لإضافتها إلى مناهج القانون الدراسية، وتدريسها مع الصرف والنحو والبلاغة والدلالة، ليقف الطالب من خلالها على تفاصيل العلوم الإدارية والقضائية في التراث العربي الإسلامي.

٧- التأكيد على الجوانب الكلامية والأسلوبية في تدريس اللغة العربية في الجامعات.

٨- يجب على الدوائر والمؤسسات أن يكون عندها خبير لغوي يتمتع بمهارة لغوية عالية، تعرض عليه النصوص قبل إقرارها.



المصادر

١. ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد المعروف ت: ٨٦١هـ فتح القدير - دار الفكر - ط
٢. ابن عابدين، محمد أمين بن عمر الدمشقي الحنفي ت: ١٢٥٢هـ، رد المحتار على الدر المختار - دار الفكر - بيروت - ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م
٣. ابن عطية الأندلسي، عبدالحق - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز - وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر ١٤٢٨م/٢٠٠٧م
٤. ابن قيم الجوزية - شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر - أعلام الموقعين عن رب العالمين؛ رتبه وضبطه وخرج آياته محمد عبد السلام إبراهيم - ١٢٩٢ - ١٣٥٠ - بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٦.
٥. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي ت ٧٧٤هـ
٦. ابن يعيش الموصلية، موفق الدين أبو البقاء - شرح المفصل للزمخشري - دار الكتب العلمية - بيروت ط ١ - ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م
٧. أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم شیخ الإسلام ابن تیمیة - اقتضاء الصراط المستقیم لمخالفة أصحاب الجحیم - مكتبة دار العلوم - بيروت: دار الفكر، ٢٠٠١.
٨. أبوحیان الأندلسي، تفسير البحر المحیط - محمد بن يوسف - دار الكتاب العلمية - بيروت - ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م
٩. أبو عامر، د.محمد زكي، الإجراءات الجنائية، دار الجامعة الجديدة للنشر بالإسكندرية، ٢٠٠٨م، رقم ٣٧٨
١٠. أحمد بن فارس - الصحاح في اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها - دار الكتب العلمية - بيروت - 1997 -



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د. عبد الله عبد الرحمن السعدي

١١. استيقاف الأشخاص في قانون الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦م
١٢. البيهقي، أحمد بن الحسين، أبوبكر - السنن الصغير للبيهقي - تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي - جامعة الدراسات الإسلامية - كراتشي . ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م
١٣. تفسير القرآن العظيم - تحقيق: سامي بن محمد سلامة - دار طيبة للنشر والتوزيع - ط٢ - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م
١٤. التوجيهي، محمد بن إبراهيم - مختصر الفقه الإسلامي في ضوء القرآن والسنة - دار أصداء المجتمع، المملكة العربية السعودية - ط١ - ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م
١٥. جعفر، د.علي محمد - تاريخ القانون والفقه الإسلامي - المؤسسة الجامعية للدراسات - لبنان - ط١٩٩٦
١٦. حمودة، وليد محمد السيد - ط٢٠١١م الجامع القانوني في التحكيم
١٧. الحنبلي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي ط: ٧٤٤هـ تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق - تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني - أضواء السلف - الرياض - الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م
١٨. خاطر، أ.د. صبري - تاريخ القانون - جامعة البحرين - ط٢٠٠٦م
١٩. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قأيماز ت: ٧٤٨هـ العبر في خبر من غبر - المحقق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول - دار الكتب العلمية - بيروت
٢٠. الزحيلي، أ. د. وهبة بن مصطفى - الفقه الإسلامي وأدلته: ٢٨٣٨ - دار الفكر - دمشق - ط٤
٢١. الزلمي، د. مصطفى إبراهيم - المنطق القانوني - مجلة الحكمة - بغداد



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د. عبد الله عبد الرحمن السعدي

٢٢. السرخسي، محمد بن أحمد شمس الأئمة ١ ت ٤٨٣ هـ - المبسوط - دار المعرفة - بيروت - ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م
٢٣. سلامة، د. أحمد عبد الكريم - القانون الدولي الخاص - دار النهضة ٢٠٠٨ م ط ١
٢٤. الشاطبي - الموافقات - تحقيق أبو عبيدة مشهورين حسن - دار ابن عفان / السعودية ط / ١٩٩٧ م
٢٥. الشاطبي / الموافقات: ٤ / ١١٥ تحقيق أبو عبيدة مشهورين حسن، دار ابن عفان / السعودية ط / ١٩٩٧ م
٢٦. الشبلي، د. عدوية حياوي - كلية القانون - بحث في جامعة الكوفة
٢٧. شمس الدين، د. أشرف توفيق - أصول اللغة القضائية - جامعة حلوان
٢٨. عبدالظاهر، د. أحمد - اللغة القانونية ومفرداتها
٢٩. عبدالمنعم، د. سليمان، دروس في القانون الجنائي الدولي، دار الجامعة الجديدة للنشر بالإسكندرية، ٢٠٠٠ م
٣٠. العشماوي، د. عبدالوهاب د. عزالدين عبدالله - لغة القانون في مصر - مجلة مصر المعاصرة عدد: ٣٨٤ - ١٩٨١ م
٣١. العصامي المكي، عبدالملك بن حسين بن عبدالملك ت: ١١١١ هـ سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي - المحقق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض - دار الكتب العلمية - بيروت
٣٢. الغرابيلي، محمد بن ابن قاسم ١ - فتح القريب المجيب في شرح ألفاظ التقريب - دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان - ط ١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م
٣٣. الغزالي، أبو حامد ت: ٥٠٥ هـ فتح العزيز بشرح الوجيز، الشرح الكبير - عبد الكريم القزويني ت: ٦٢٣ هـ دار الفكر



المهارات اللغوية في المصطلحات الإدارية والحقوقية

د.عبدالله عبدالرحمن السعدي

٣٤. قرة، فتحية محمود- مجموعة القواعد والأحكام الصادرة عن محكمة تمييز دبي
٣٥. الكلوزاني، محفوظ بن أحمد- الهداية على مذهب الإمام أحمد بن حنبل- تحقيق: عبد اللطيف هميم- ماهر ياسين الفحل- مؤسسة غراس للنشر والتوزيع - ط ١- ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م
٣٦. اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات الشرعية- وزارة العدل السعودية- www.moj.gov.sa
٣٧. المرادي، حسن بن قاسم- الجنى الداني في حروف المعاني - تحقيق: أ.د.طه محسن- ١٩٧٥ م
٣٨. المزيني، خالد بن سليمان- المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراية- دار ابن الجوزي، الدمام- المملكة العربية السعودية- ط ١٤٢٧ هـ- ٢٠٠٦ م
٣٩. مغربي، د.محمود عبدالمجيد- الوجيز في تاريخ القوانين- المؤسسة الجامعية للدراسات- لبنان- ١٩٧٩ م
٤٠. وزارة العدل بدولة الإمارات العربية المتحدة- مجلة الميزان- السنة العاشرة، العدد ١١٦، يوليو - أغسطس ٢٠٠٩ م
٤١. وزارة العدل بدولة الإمارات العربية المتحدة- مجلة العدالة- س ٣٣، العدد ١٢٥، يناير ٢٠٠٦ م
٤٢. اليعمري- إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين ت ٧٩٩ هـ تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام - مكتبة الكليات الأزهرية ط ١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م